

الحجة على أهل المدينة

زادان ابو عمر عن جرير بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللحد لنا والشق
لغيرنا & باب اقتناء الخصيان & .
وقال محمد لا بأس باقتناء الخصيان ولا بأس بدخولهم على النساء